

جامعة علي لونيبي \_ البليدة 02\_  
كلية العلوم الاقتصادية التجارية، وعلوم التسيير

مطبوعة موجهة لطلبة السنة الثالثة LMD تخصص تجارة دولية

بعنوان:

# التعريف و الحماية المصرفية من خلال التشريع البنائي الجزائري

مستحدثة الى غاية قانون المالية لسنة 2016

من إعداد:

جامعة البليدة 02

أستاذ محاضراً

د.ونادي رشيد

السنة الجامعية

2016/2015

## الفهرس

تمهيد.....	3ص
I ( الاطار النظري والمفاهيمي للجباية الجمركية .....	4ص
1 / مفاهيم مختلفة.....	4ص
2 / أدوات حماية التجارة الخارجية .....	7ص
3 / دور الجمارك.....	10ص
4 / القيود الجمركية.....	12ص
5/ الأنظمة الجمركية .....	13ص
6/ اجراءات التخليص الجمركي .....	16ص
II ( المسائل الفنية المرتبطة بالجباية الجمركية .....	18ص
1/ الضرائب المباشرة .....	18ص
2/ الرسوم على رقم الأعمال.....	21ص
3/ الضرائب غير المباشرة .....	34ص
4/ ضرائب و رسوم أخرى.....	43ص
خلاصة.....	47ص
قائمة المراجع.....	48ص

## تمهيد

من خلال هذه المطبوعة نتناول مجموعة الإجراءات المتبعة، من طرف إدارة الجمارك من أجل تقييم (تحديد القيمة التي تؤخذ بعين الاعتبار لتطبيق التعريف الجمركية ) على مختلف البضائع من منتجات تجارية وغيرها .

كما نتناول مجموعة الضرائب والرسوم الجمركية المختلفة ودورها في الحياة الاقتصادية، من خلال يطبق التشريع والتنظيم الجمركيين على الأشخاص وعلى جميع البضائع المستوردة أو المصدّرة. تظهر الضرائب الجمركية من خلال المدوّنة(قائمة اسمية لمختلف البضائع والمواد مع نسب الضرائب الجمركية الخاضعة لها)والتي تقتطع من طرف سلطة الجمارك ،لتؤدي بذلك الدور المنوط بها. وبالتالي يبدأ سريان دفع الحقوق الجمركية بتخطي السلع لأول نقطة للنطاق الجمركي. لذلك قمت بتقديم هذه المطبوعة في قسمين ،الأول نظري أقدم فيه مجموعة المفاهيم الأساسية المختلفة لتمكين الطالب من التعرّف عليها.والدور الاقتصادي الذي تلعبه مصالح الجمارك، مع مختلف الأنظمة الجمركية قبل تقديمي للقسم الثاني الذي خصصته للمسائل الفنية للجباية الجمركية ،قسّمت الجزء الثاني حسب تقسيم قوانين الضرائب الى مباشرة وضرائب على رقم الأعمال وضرائب غير مباشرة وينتهي هذا الجزء بالضرائب والرسوم غير المقتنة .

## I/ الاطار النظري والمفاهيمي للجباية الجمركية

تعرف الضريبة على أنّها إيراد قديم عرفته البشرية في العصور المختلفة تحت سلطة جبر وبأشكال مختلفة (عينية - نقدية - سخرة...) تختلف عنها اليوم في تنظيمها الفني والتشريعي وقواعدها العامة وفي خصائصها وأهدافها. وعليه فالجباية الجمركية هي الأخرى إيراد قديم عرفته البشرية هو الآخر منذ العصور القديمة الى أن أصبح على ما هو عليه اليوم، فقد عرفت الحضارة المصرية القديمة وحضارة مدينة فارس و الحضارة الرومانية، فكانت تفرض على البضائع على شكل ضرائب مفروضة على البضائع والحيوانات سواء كانت قادمة من خارج بلادهم أو التي تمر من مدينة إلى أخرى .

وفي العصور الوسطى أصدر سان لويس \* Saint Louis قانونا بفرنسا يفرض بموجبه ضريبة جمركية على دخول القردة الى باريس ، مع اعفاء ربابين السفن والتجار المتنقلون مقابل تكشيرة grimace أو قفزة gambade يقوم بها القرد. وينسب لهذا القانون تسمية الدفع بواسطة (عملة القردة)<sup>1</sup> .

### 1/ مفاهيم مختلفة

#### تعريف الجباية définition de la fiscalité

الجباية لغة : (جاء - يجوب - بمعنى قطع) أصل الكلمة يعود إلى اللاتينية القديمة " fiscus " الذي يعني (سلة صغيرة من نبات السحر (الصفصاف) كانت تستعمل لجمع النقود)<sup>2</sup> .

\* Saint Louis :Louis IX, plus connu sous le nom de Saint Louis (1214-1270), est un roi de France de la dynastie des Capétiens. Il a régné de 1226 à 1270.

<sup>1</sup> Paul Marie Gaudemet :Précis de finances publiques .T2 les ressources publiques ,emprunt et impôt .Edition Montchrestien Paris 1970 page 286.

<sup>2</sup> Louis Trotabas et Jean-Marie Cotteret :Droit fiscal,8<sup>e</sup>édition Dalloz 1997 Paris page10.

الجباية اصطلاحاً: هي مجموعة من القواعد و القوانين التي تحكم الضريبة وتنظم ميزانية الدولة من ايرادات ونفقات. تعرّف الجباية على أنّها " أدب قانوني، وهي تخضع الى مجموعة من القواعد تكون في حاجة ماسّة الى تبسيطها " <sup>1</sup>

الجباية الجمركية: الايرادات الجبائية المحصّلة من طرف ادارة الجمارك، التي تعتبر أحد أجزاء مهمّتها المتمثلة في "تنفيذ الاجراءات القانونية والتنظيمية التي تسمح بتطبيق قانون التعريف والتشريع الجمركيين" <sup>2</sup>.

ويقصد بالحقوق الجمركية وجميع الحقوق والرسوم والأتاوي أو مختلف الضرائب الأخرى المحصلة من طرف الجمارك <sup>3</sup>

هذا الدور الجبائي لادارة الجمارك تشترك فيه جميع دول العالم

" ادارة الجمارك هي التي تضمن اعداد الوعاء و تصفية وتحصيل الضرائب التي هي مكلفة بجبايتها" <sup>4</sup>.

## 1-1/ الاقليم الجمركي

يشمل الاقليم الجمركي، الاقليم الوطني و المياه الداخلية والمياه الاقليمية و المنطقة المتاخمة (المجاورة- المتلاصقة) contiguë والفضاء الجوي الذي يعلوها. تطبق القوانين والأنظمة الجمركية تطبيقاً موحداً على كامل الاقليم الجمركي <sup>5</sup>.

يطبق التشريع و التنظيم الجمركيين على جميع البضائع المستوردة أو المصدّرة كما يطبق التشريع والتنظيم الجمركيين على الأشخاص مهما تكن صفتهم .

1 Maurice Cozian :La fiscalité des entreprises,Librairies techniques 1970 Paris page16.

2 المادة 3 من قانون الجمارك مستحدث الى سنة2016.

3 المادة 5 -و- من قانون الجمارك مستحدث الى سنة2016.

4 François Deruel ,Christian de Lauzainghein ,Lucile de Mellis :Droit fiscal,12<sup>e</sup>édition Dalloz 2002 Paris page209.

5 المواد 1و2 من قانون الجمارك مستحدث الى سنة 2016.

## 1-2/ يقصد بالعبارات:

نقدم بعض المصطلحات بغية التعرف عليها قبل استخدامها في موضوع هذه المطبوعة .

### 1-2-1/ المسافر

كل شخص يدخل الاقليم الجمركي أو يخرج منه.

### 1-2-2/ الأشياء و الأمتعة الشخصية

كل المواد الجديدة أو المستعملة التي يمكن أنه يحتاجها المسافر في حدود المعقول لاستعماله الشخصي خلال سفره باستثناء البضائع التي تستورد أو تصدر لأغراض تجارية .

### 1-2-3/ البضائع

كل المنتجات و الأشياء التجارية و غير التجارية القابلة للتداول و التملك.

### 1-2-4/ التصريح الجمركي

هو وثيقة يقوم باكتتابها \* المصرح لدى الجمارك، وفقاً لنص المادة 75 قانون الجمارك " يجب أن تكون كل البضائع المستوردة أو التي أعيد استيرادها، أو المصدرة أو التي أعيد تصديرها، موضوع تصريح مفصل . يعني التصريح المفصل الوثيقة المحررة وفقاً للأشكال المنصوص عليها في هذا القانون، والتي يبيّن المصرح بواسطتها النظام الجمركي الواجب تحديده للبضائع، ويقدم العناصر المطلوبة لتطبيق الحقوق والرسوم، وملقتضيات المراقبة الجمركية"<sup>1</sup>

**ملاحظة:** يخوّل قانون الجمارك بموجب نص المادة 82 منه للمدير العام للجمارك تحديد بموجب قرار :

- شكل التصريح والبيانات التي يجب أن يتضمنها وكذا الوثائق الملحقه به.
- الحالات التي يجوز فيها تعويض التصريح المفصل بتصريح شفوي أو مبسط.
- شروط وكيفيات جمركية البضائع بواسطة نظام الإعلام الآلي للجمارك.

---

\* يكون التصريح من طرف ملاك البضائع أو وكلائهم، في أجل أقصاه 21 يوماً بداية من يوم تسجيل الوثيقة التي رخص بموجبها تفرغ البضائع أو تنقلها.  
1 المادة 75 من قانون الجمارك مستحدث الى سنة 2016.

ويعتبر التصريح المفصل وثيقة رسمية غير قابلة للتعديل " لا يمكن تعديل التصريحات المسجلة ، غير انه يمكن تعديل التصريحات المقدمة مسبقا في اجل أقصاه وقت ثبوت وصول البضائع " .<sup>1</sup>

## 1-2-5/ المصرح

الشخص الذي يوقع على التصريح الجمركي وقد يكون هذا الشخص (مالك البضائع-الوكيل لدى الجمارك-ناقل البضائع).

## 2/ أدوات حماية التجارة الخارجية

لحماية التجارة والصناعات المحلية تنتهج الدول مجموعة من الأدوات ،تعتبر الرسوم الجمركية المختلفة من أهم عناصرها.

## 2-1/ التعريفة الجمركية

هي ضرائب تفرض على السلع التي تستوردها دولة من أخرى.

تشتمل التعريفة الجمركية على:

-بنود المدونة وبنودها الفرعية الخاصة بالنظام المنسق لتعيين وترميز البضائع قصد تصنيف البضائع في التعريفات الجمركية وكذا البنود الفرعية الوطنية المعدة حسب المقاييس المحددة في هذا المدونة.

-نسب الحقوق المطبقة على البنود الفرعية بغض النظر عن الحقوق والرسوم الأخرى المنصوص عليها بموجب نصوص خاصة، تخضع البضائع المستوردة أو المصدرة ، حسب الحالة ، للحقوق الجمركية

الخاصة بها عند الإستيراد أو التصدير والمسجلة في التعريفة الجمركية<sup>2</sup>.

ويعرّفها دومينيك سالفاتور على أنّها: " ضريبة على السلعة المتاجر فيها دوليا... نفرّق ما بين

التعريفة القيمة (معبر عنها كنسبة مئوية من قيمة السلعة المتاجر فيها) والتعريفة النوعية (معبر عنها

كرسم على وحدة السلعة المتاجر فيها)... " <sup>3</sup>

1 المادة 89 من قانون الجمارك مستحدث الى سنة 2016.

2 المادة 6 من قانون الجمارك مستحدث الى سنة 2016.

3 دومينيك سالفاتور : ملخصات شوم ، نظريات و مسائل في الاقتصاد الدولي . دار ماكجوهيلا للنشر الدولية 1975 ص 101 .

من خلال التعريف السابق نستخلص أن التعريف القيمة تفرض بنسب مئوية على قيمة المنتج، كأن تفرض بنسبة 30% مثلاً، وتحسب على أساس قيمة المنتوجات الصناعية المستوردة مثل السيارات. أما التعريف النوعية تحسب على أساس وزن أو حجم المنتج. كأن تفرض تعريفه نوعية على منتج بمعدل عشرة دنانير على الكيلوغرام الواحد من المنتج أو عشرة دنانير على اللتر الواحد من المنتج. وبشكل عام تفرض التعريف النوعية في الجزائر على المواد الغذائية الكمالية مثل الأجبان والمشروبات الكحولية والتبغ. أما التعريف المركبة فهي تتكون من الرسوم الجمركية النوعية والقيمية. التعريف المانعة: هي تلك التي تفرض من أجل توقيف استيراد سلعة معينة من بلد معين تكون نسبتها مرتفعة .

## 2-2/ القيمة لدى الجمارك

هي القيمة التي تؤخذ بعين الاعتبار لتطبيق التعريف الجمركية. تعني القيمة لدى الجمارك للسلع المستوردة "القيمة التعاقدية أي السعر المدفوع فعلاً أو المستحق عن بيع البضائع من أجل التصدير تجاه الاقليم الجمركي الجزائري " <sup>1</sup>. **ملاحظة:** عندما تكون البضائع مطابقة أو مماثلة ولوحظ وجود أكثر من قيمة تعاقدية لدى الجمارك يتم الرجوع الى ادنى هذه القيم لتحديد القيمة لدى الجمارك للبضائع المستوردة. يحق للمستورد أن يحصل بناء على طلب مكتوب على تفسير مكتوب من ادارة الجمارك عن الكيفية التي حددت بها القيمة لدى الجمارك للبضائع التي استوردها. لتطبيق أحكام هذا القانون و النصوص التطبيقية المتفرعة عنه .

1 المادة 16 مكرر 1 من قانون الجمارك مستحدثت الى سنة 2016.



## 2-3/ حقوق الجمارك

تظهر حقوق الجمارك من خلال المدوّنة، وهي ضرائب غير مباشرة، قيمة *ad valorem*، تقتطع من طرف سلطة الجمارك على مختلف السلع المستوردة. وهو موجه أساسا (حقوق الجمارك) لتغطية الفرق ما بين أسعار السلع في الداخل و الأسعار الدولية لنفس السلعة. وبالتالي هي تؤدي دورا حمائيا و تساهم في توجيهه وتطوير الاستثمار الوطني المنتج.

## 2-3-1/ خصائص الضريبة الجمركية

إضافة الى الخصائص المتعارف عليها للضريبة كونها اقتطاع نقدي اجباري يقوم به شخص عام يمثل السلطة العمومية (ادارة الجمارك- في هذه الحالة) بصفة نهائية وبدون مقابل، من أجل تغطية النفقات العامة. يمكن إضافة خاصيتان تميّز الضريبة الجمركية عن بقية الضرائب والرسوم. ضريبة على القيم المنقولة: يعتبر احضار البضاعة وتقديمها إلى إدارة الجمارك داخل النطاق الجمركي، شرطا أساسيا لتأسيس الحقوق والرسوم الجمركية "يجب إحضار كل بضاعة مستوردة أو أعيد إستيرادها أو المعدة للتصدير أو لإعادة التصدير أمام مكتب الجمارك المختص قصد إخضاعها للمراقبة الجمركية"<sup>1</sup>.

حقوق موحدة على كامل الإقليم الجمركي: تطبق الضرائب والرسوم الجمركية بصفة موحدة على كامل نقاط التراب الوطني، ما لم تنص التشريعات الجبائية الجمركية على بعض الامتيازات الجبائية لتطوير مناطق، أو إنشاء مناطق حرّة مثلا مستجيبة بذلك لسياسة اقتصادية أو اجتماعية. "تطبق القوانين والأنظمة الجمركية تطبيقا موحدا على كامل الإقليم الجمركي"<sup>2</sup>.

<sup>1</sup> المادة 51 من قانون الجمارك مستحدث الى سنة 2016.

<sup>2</sup> المادة 2 الفقرة 2 من قانون الجمارك مستحدث الى سنة 2016.

## 2-3-2/ الحدث المنشئ للحقوق الجمركية

هو الواقعة المادية أو القانونية المولدة لدين ضريبي يلزم المكلف بدفعه لصالح الخزينة العمومية. يبدأ سريان دفع الحقوق الجمركية بحدوث هذا الحدث المنشئ. الذي يعبر عنه بتخطي السلع لأول نقطة النطاق الجمركي.

## 3/ دور الجمارك

تحرص ادارة الجمارك على تحقيق ايرادات ضريبية من جهة وتمارس دورا حمائيا يغطي كل من الجانب الاقتصادي والثقافي والأمني... من جهة ثانية.

## 3-1/ الدور الجبائي

تلعب الجباية الجمركية في اقتصاديات جميع دول العالم دورا أساسيا ، حيث تمثل الايرادات الجبائية المحصّلة في الجزائر من طرف ادارة الجمارك نسبة معتبرة من الايرادات الجبائية الاجمالية العادية لميزانية الدولة (خارج المحروقات) اذ تقارب هذه النسبة 30% من مجمل ايرادات الميزانيات المقدّرة<sup>1</sup> خلال السنوات من 2010 الى 2014 .

حيث يبدأ نشاط القطاع الجمركي بتطبيق التعريفات الجمركية و التي يتمخّض عنها تأسيس الوعاء<sup>2</sup> الضريبي الذي تخضع له البضائع عند الاستيراد أو التصدير تليه تصفية<sup>3</sup> الضرائب الرسوم الجمركية

1 قوانين المالية السنوية و التكميلية خلال السنوات 2010 و2011 و2012 و2013 و2014. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية. الموقع الرسمي لرئاسة الحكومة: [www.joradp.dz](http://www.joradp.dz)

2 وعاء الضريبة l'assiette : المادة التي تؤسس عليها الضريبة ، قد يكون رقم أعمال أو ربح أو مال أو ثروة أو مادة أو شخص ويعتبر الوعاء من أصعب المسائل الفنية التي تبدأ بتحديد الوعاء ثم التصفية وصولا إلى التحصيل. كما يعدّ تحديد الوعاء من أصعب المسائل الفنية.

3 التصفية La liquidation : هي العملية التي تلي مباشرة عملية الوعاء والتي تقوم الإدارة الجبائية من خلالها بتطبيق الإعفاءات اللازمة ، التخفيضات وحساب المعدلات على المادة الخاضعة وبالتالي تنتقل العملية من الوعاء لتصبح دين ضريبي على المكلف فيصبح بذلك المكلف مدين بالضريبة ، يتطلب تسديدها إلى الخزينة العمومية داخل أجل محددة سالفا وتمم عملية التصفية داخل مصلحة الوعاء.

منها: (الحقوق الجمركية-الرسم على القيمة المضافة-الرسم الداخلي على الاستهلاك - الرسم على الذبح-الاقتطاعات الجزافية على السلع الموجهة لإعادة البيع -الرسم الإضافي المؤقت...)

### 3-2/ الدور الحمائي

الى جانب الدور الجبائي، تمارس إدارة الجمارك دور آخر يتمثل في تحصين وحماية الاقتصاد الوطني فيما يخص العلامات ومنشأ المنتوجات، بواسطة التحقق من أصل المنتوج ومطابقته لمعايير الملكية الصناعية، مع حجز كل السلع المقلدة أو المزيفة. تضمن كذلك تطابق المنتوجات المستوردة لمعايير ومقاييس الإيزو . ISO ، حماية الصحة العمومية بمراقبة عمليات استيراد المنتوجات الصيدلانية، والغذائية و حماية الأمن العمومي عن طريق مراقبة الموانئ مكافحة تهريب المخدرات والأسلحة وحماية التراث الفني و الثقافي عن طريق مراقبة عمليات تصدير التحف الفنية و القطع الأثرية.

---

1 التحصيل le recouvrement: هي آخر مرحلة ضمن العمليات الفنية لتنفيذ الضريبة ، وتظهر تكلفة التحصيل من خلال:

التحصيل الودي : هو تحصيل عن طريق التراضي ، يتم دون إكراه ، ودفع الضريبة في هذه الحالة يكون نابعا من إرادة المدين متى حل تاريخ استحقاقها .

التحصيل الإجباري :عند رفض المدين دفع مستحقاته الضريبية للخرينة العمومية ، وبعد تجاوز مدة معينة يصبح في نظر القانون الجبائي متملص من دفع الضريبة ، وعندها تلجأ الإدارة الجبائية لوسائل الإكراه، ومنها: (اقتطاع مبالغ من حسابات المدينين بالضريبة مباشرة - تجميد الحسابات الضريبية للمدينين عن طريق الإشعار- حجز الممتلكات للمدين المتنتع عن الدفع ، وبيعها ، كون الضريبة تعتبر من الديون الممتازة).

## 4/ القيود اللّاجمركية

" ثمة قيود لا جمركية على تدفق السلع الأجنبية أهمها نظام الحصص (تحديد كمية السلع المسموح استيرادها أو تصديرها) الى جانب القيود الصحية و معايير التلوث و قيود العلامات و التغليف... الخ.<sup>1</sup>"

### 4-1/ نظام الحظر

يتمثل في مجموعة من الإجراءات التي تحدد منع استيراد سلع معينة أو ربط استيرادها بتوفر معايير وشروط خاصة ، حيث نص على ما يلي " استيراد السلع من كل مصدر أو أصل و التي توجد على القائمة واحد الملحق بهذا الأمر تخضع لتنظيم خاص بالتجارة الخارجية، هذا التنظيم يكون حسب الحالة، إما بمنع الاستيراد أو بتحديد أو بتطبيق شروط خاصة حسب الطرق التي تحدد لاحقا بقرارات وإعلانات إلى المستوردين"<sup>2</sup> . محررا بذلك بقية السلع و المواد الأخرى غير تلك المذكورة في الملحق التابع لهذا الحظر ، فتخضع لإذن مسبق، كرخص الاستيراد، و هي كذلك تسلم من قبل وزارة التجارة) المادة3 ، الفقرة 1 و 2 من المرسوم المذكور أعلاه. ( بالنسبة للسلع المذكورة بهذا النظام، فهي تخص بصفة عامة الحيوانات الحية،اللحوم، السمك، الحليب ولحبوب)، فهذا الأمر يعتبر أول محاولة حقيقية لمراقبة التجارة الخارجية، بغية حماية الإنتاج الوطني، الذي كان كافيا في تلك الفترة.

### 4-2/ نظام الرّخص

ينص على مجموعة إجراءات<sup>3</sup> تحدد الرخص الإجمالية للإستيراد، مع ابقاء الأولوية لاستيرادها من طرف مجموعة من المؤسسات تملك هذا الحق وتعتبر بذلك محتكرة له.

1 دومينيك سالفاتور : مرجع سابق ص 102

2 المادة الأولى من المرسوم رقم63 - 188 المؤرخ في 16 ماي 1963 -المتعلق بإجراءات الحظر.

3 القرار الوزاري المشترك بين وزير المالية ووزير التجارة تحت رقم 21 المؤرخ في 10 فيفري 1973

## 5 / الأنظمة الجمركية الاقتصادية

ترتبط الأنظمة الجمركية بالسياسة المطبقة للجهاز الجمركي، بغية الحصول على الأهداف التي ترمي إليها وتفادي الأهداف غير المرغوب فيها، فأسس لأجل ذلك مجموعة من الأنظمة يعرفها كلودبير Claude.Berr وهنري تريمو Henri.Tremeau في كتابهما قانون الجمارك " بأنها أنظمة موجهة لتشجيع بعض الأنشطة الاقتصادية -الاستيراد والتصدير- عن طريق استعمال ميكانيزمات معينة، تتغير حسب النشاط المعني) وقف أو إعفاء من الضرائب و الرسوم الجمركية، منح مسبق للمزايا الجبائية والمالية المتعلقة بالتصدير (و لا يمكن معرفة مردودها النهائي إلا إذا . كانت البضاعة تتوافر على بعض الإلتزامات التي تتغير حسب الأنظمة كذلك " <sup>1</sup>

وتشمل الأنظمة الجمركية الاقتصادية على كل من (العرض للاستهلاك-العبور الجمركي -الايدياع الجمركي-المسافنة-المستودعات- المصانع الموضوعة تحت المراقبة الجمركية -القبول المؤقت -إعادة التموين بالإعفاء -إسترداد الضرائب الجمركية-التصدير النهائي-بناء السفن- التصدير المؤقت)<sup>2</sup>.

## 5-1 / الإيداع الجمركي

يقصد بالإيداع الجمركي : النظام الجمركي الذي يتم فيه خزن البضائع في محلات تعيينها الجمارك لمدة محددة، تتصرف إدارة الجمارك بعد انتهائها في هذه البضائع ضمن الشروط المحددة في هذا القانون <sup>3</sup>.

1 Claude.J.Berr et Henri.Tremeau, le droit douanier, 2 éd , Paris,LGDJ,1981, p230.

2 المادة 75 مكرر من قانون الجمارك مستحدث الى سنة2016.

3 المادة 203 من قانون الجمارك مستحدث الى سنة2016.

## 5-2/ القبول بالإعفاء

- يخوّل قانون الجمارك<sup>1</sup> للوزير المكلف بالمالية أن يرخص مع الإعفاء من الحقوق والرسوم والمحظورات ذات الطابع الاقتصادي باستيراد ما يأتي:
- أ- البضائع المعادة ذات المنشأ الجزائري أو التي اكتسبت هذا المنشأ.
  - ب- البضائع المتضمنة في الإرساليات الموجهة إلى السفراء والمصالح الدبلوماسية والقنصلية .
  - ج- البضائع المتضمنة في الإرساليات الموجهة إلى الهيئات وجمعيات التضامن أو ذات الطابع الإنساني المتواجدة في الجزائر.
  - د- الإرساليات بالجمان في إطار التبادل الثقافي.
  - هـ- الإرساليات الاستثنائية المجردة من كل طابع تجاري.
  - و- اللوازم والأشياء المنقولة والأمتعة الشخصية المستوردة بمناسبة تغيير الإقامة من قبل الأجانب المرخص لهم الإقامة بالجزائر.
  - ز- الممتلكات المكتسبة عن طريق الإرث.
  - ح- الجوائز المهداة للمقيمين من طرف حكومات أجنبية أو من طرف هيئات غير حكومية.

## 5-3/ نظام العرض للاستهلاك

تخضع البضائع المستوردة في نظام العرض للاستهلاك إلى كافة الحقوق والرسوم بما فيها الرسم على القيمة المضافة، الرسم الداخلي للاستهلاك ومختلف الرسوم شبه الجبائية الأخرى كما تخضع لكل التدابير المحتمل تطبيقها عليها مقابل عرضها للمتاجرة في السوق الوطنية.

**ملاحظة :** " تعرض للاستهلاك البضائع التي استفادت من نظام العبور ، حسب نفس الشروط التي تخضع لها البضائع المستوردة مباشرة"<sup>2</sup>.

1 المادة 213 من قانون الجمارك مستحدث الى سنة 2016 .

2 المادة 128 من قانون الجمارك مستحدث الى سنة 2016 .

## 4-5 / نظام العبور

" العبور الجمركي هو النظام الجمركي الذي توضع فيه البضائع تحت المراقبة الجمركية المنقولة من مكتب جمركي إلى مكتب جمركي آخر براً أو جواً مع وقف الحقوق و الرسوم وتدابير الحظر ذات الطابع الاقتصادي"<sup>1</sup>

## 5-5 / القبول المؤقت

" يقصد بالقبول المؤقت، النظام الجمركي الذي يسمح بان تقبل في الإقليم الجمركي البضائع المستوردة لغرض معين، والمعدة لإعادة التصدير خلال مدة معينة مع وقف للحقوق والرسوم ودون تطبيق المحظورات ذات الطابع الاقتصادي "<sup>2</sup>.

## 5-6 / المستودع الجمركي

" المستودع الجمركي هو النظام الجمركي الذي يمكن من تخزين البضائع تحت المراقبة الجمركية، في المحلات المعتمدة من طرف ادارة الجمارك وذلك مع وقف الحقوق والرسوم و تدابير الحظر ذات الطابع الاقتصادي وتوجد ثلاث أصناف من المستودعات الجمركية هي:

- المستودع العمومي

- المستودع الخاص

- المستودع الصناعي "<sup>3</sup>.

## 5-6-1 / المستودع العمومي<sup>4</sup>

يقدم المستودع العمومي خدماته لجميع المتعاملين الاقتصاديين، ويتم إنشاؤه في الموانئ و المراكز الكبيرة للتوزيع داخل الإقليم الجمركي.

## 5-6-2 / المستودع الخاص<sup>1</sup>

1 المادة 125 من قانون الجمارك مستحدث الى سنة 2016 .

2 المادة 174 من قانون الجمارك مستحدث الى سنة 2016 .

3 المادة 129 من قانون الجمارك مستحدث الى سنة 2016 .

4 المادة 139 من قانون الجمارك مستحدث الى سنة 2016.

يكون مقتصرًا على المتعامل المستفيد قصد استعماله الشخصي.

## 5-6-3/ المستودع الصناعي<sup>2</sup>

يعتبر المستودع الصناعي محلا خاضعا لمراقبة إدارة الجمارك حيث يرخص للمؤسسات ما بتهيئة البضائع المعدة للتصدير مع وقف الحقوق والرسوم التي تخضع لها هذه البضائع.

## 5-7/ المصنع الخاضع للمراقبة الجمركية<sup>3</sup>

يخصص هذا النظام الجمركي للمصانع و المنشآت التي تنشط في مجال انتاج استخراج ،معالجة ،تجميع ،تمنيع ونقل المحروقات الغازية منها والسائلة وجميع المواد المماثلة لها مع وقف الحقوق و الرسوم و تدابير الحظر ذات الطابع الاقتصادي والإجراءات الإدارية الأخرى ما عدا بعض البضائع المحددة عن طريق التنظيم التي تخضع لدفع الحقوق المسجلة في التعريفة الجمركية.

## 5-8/ إعادة التمويل بالإعفاء<sup>4</sup>

يقصد بإعادة التمويل بالإعفاء، النظام الجمركي الذي يسمح بان تستورد بالإعفاء من الحقوق والرسوم عند الاستيراد،بضائع متجانسة من حيث نوعيتها وجودتها وخصائصها التقنية مع البضائع التي أخذت في السوق الداخلية واستعملت للحصول على منتوجات سبق تصديرها بشكل نهائي.

## 6/ إجراءات التخليص الجمركي

لا يمكن لمالك البضاعة أن يتمتع بحقه في التصرف فيها ما لم تتم عملية التخليص الجمركي ،كإجراء لا بد منه لعبور البضاعة النطاق الجمركي ،بعد إحضارها إلى مكتب الجمارك لإتمام اجراءات الاستيراد أو التصدير وإخضاعها للرقابة الجمركية مهما كانت طبيعتها ومصدرها فلا يمكن ذلك بدون ترخيص تسلمه مصالح الجمارك ( رخصة رفع اليد على البضائع).بعد قبول البضائع في المخازن ومساحات

1 المادة 154 من قانون الجمارك مستحدثت الى سنة 2016 .

2 المادة 160 من قانون الجمارك مستحدثت الى سنة 2016.

3 المادة 165 من قانون الجمارك مستحدثت الى سنة 2016 .

4 المادة 186 من قانون الجمارك مستحدثت الى سنة 2016 .



## 6-1/ تسديد الحقوق والرسوم الجمركية

بعد إتمام اجراءات المراقبة تحرر إدارة الجمارك شهادة الفحص، ترسل نسخة من التصريح إلى قبضة الجمارك لكي يتم دفع الحقوق والرسوم الجمركية مقابل حصول مالکها على إيصال بالدفع .

## 6-2/ طرق تسديد الحقوق والرسوم الجمركية

" يجوز دفع الحقوق والرسوم المستحقة من قبل المصرح أو أي شخص آخر يعمل لحسابه نقداً أو بأية وسيلة دفع أخرى ذات قوة ابرائية "2 مقابل تسليمه إيصالاً بذلك .

ويمكن أن يأخذ هذا الدفع للحقوق عدة أشكال:

يكون الدفع نقداً ويخص المبالغ التي تقل قيمتها عن 5000 دج.

وبينما يكون عن طريق شيك مضمون يحمل تأكيد من البنك بوجود الرصيد المناسب وهذا في حالة المبالغ التي تزيد عن 5000 دج.

## 6-3/ رفع البضاعة

تعتبر عملية رفع البضاعة آخر مرحلة من مراحل دورة التخليص الجمركي وذلك بعد إكمال سلسلة الإجراءات الجمركية ، وفي حالة عدم رفعها في الآجال المحددة قانوناً فإنها توجه إلى الإيداع أو البيع في المزاد العلني . " لا يجوز أن تسلم إدارة الجمارك رخصة رفع اليد على البضائع إلا بعد دفع الحقوق والرسوم المستحقة مسبقاً أو إيداعها أو ضمانها يجب على المصرح أو صاحب البضاعة رفعها فوراً و هذا بمجرد حصوله على رخصة الرفع في آجال لا تتجاوز 15 يوماً الموالية "3.

<sup>1</sup> المادة 70 من قانون الجمارك مستحدث إلى سنة 2016

<sup>2</sup> المادة 105 من قانون الجمارك مستحدث إلى سنة 2016

<sup>3</sup> المادة 109 من قانون الجمارك مستحدث إلى سنة 2016

## II / المسائل الفنية المرتبطة بالجباية الجمركية

الضرائب والرسوم الجمركية شأنها شأن الضرائب و الرسوم الأخرى لا يمكن تأسيسها إلا بنص قانوني، حيث نص الدستور الجزائري بموجب المادة 64 منه على ضرورة ذلك<sup>1</sup>.  
ملاحظة: الاقتطاع الذي تمّ استحداثه بموجب المادة 59 من قانون المالية لسنة 1997 بمعدل 2 % المطبق على البضائع المستوردة الموجهة خصيصا للشراء و اعادة بيعها على حالتها والمعدل بموجب المادة 69 من قانون المالية لسنة 2003 الى نسبة 4 %، تمّ إلغاؤه بموجب المادة 40 من قانون المالية لسنة 2008.

### 1/ الضرائب المباشرة

تعتبر الحقوق لدى الجمارك ضرائب مباشرة وتحسب ضمن تكلفة شراء البضاعة كما تعتبر ضمن الأساس الخاضع للرسم على القيمة المضافة . كما يمكن عدّ الرسم الجزائي الذي يحدد على البضائع والطرود وغيرها على المسافرين باعتباره مستهلكا نهائيا لها أيضا ضرائب مباشرة .

### 1-1/ الرسم الجزائي

يؤسس رسم جزائي على السلع العابرة على الإقليم الجمركي "عندما يتعلق الامر باستيرادات تخص عمليات مجردة من كل طابع تجاري لتغطية جميع الحقوق والرسوم المستحقة على هذه البضائع بمناسبة استيرادها عندما تكون عمليات الاستيراد على شكل ارساليات صغيرة بين الافرد او تكون مدرجة داخل امتعة المسافرين"<sup>2</sup>.

1 المقصود ب نص قانوني: هو القانون المتعلق بقانون المالية الصادر في جويلية 1984 والذي ينص على انه لا يمكن ان يتخذ اي حكم ذو طابع جبائي خارج قانون المالية  
2 المادة 235 من قانون الجمارك مستحدث الى سنة 2016

## 1-2 / الحقوق الجمركية

تستجيب الضرائب الجمركية لمجموعة متكاملة من الأهداف، أهمها الحصيلة المالية التي تعتبر مورداً هاماً

نسب التعريف في القانون العام محددة كالتالي: المادة 3 المرسوم الرئاسي رقم 1-2 المؤرخ في 20 أوت 2001 المعدل للتعريف الجمركية.

### 1-2-1 / معدلات الحقوق الجمركية

- الاعفاء 0%. (السلع والتجهيزات والمواد التي تستجيب إلى أهداف اقتصادية أو اجتماعية)

- معدل مخفض réduit تقدر بـ 5%. (تعريف جمركية للسلع التجهيزية والمواد الأولية)

- معدل متوسط intermédiaire بـ 15%. (تعريف جمركية تخضع لها السلع نصف المصنعة)

- معدل مرتفع majoré وتقدر نسبته بـ 30%. (تعريف جمركية تخضع لها السلع النهائية)

تؤسس الحقوق الجمركية وفق القيمة لدى الجمارك حسب نوع السلع المستوردة بالنسب التالية:

5% و 15% و 30%. وتعتبر بذلك ضرائب قيمة ad-valorem

تحسب القيمة لدى الجمارك بالدينار الجزائري، عن طريق تطبيق معدل التحويل من العملة الأجنبية

الى الدينار الجزائري حسب معدل الصرف الرسمي عند الجمركة.

**ملاحظة:** عندما ترفض ادارة الجمارك القيمة المصرح بها على فاتورة الاستيراد وتعيد تحديد القيمة لدى

الجمارك والتي تختلف عن القيمة المصرح بها، فهذا الاجراء لا يترتب عليه تحويل الفرق في المبلغ الناتج

من العملة الصعبة الى الخارج، ويترتب عليه بذلك رفع في المستحقات الجبائية الواجب تسديدها لدى

ادارة الجمارك.

Formule de calcul du droit de douane :  $DD = (VAL\ Douane \times TAUX) / 100$

مثال: سعر سلعة تحت الجمركة هو € 10.000 حسب فاتورة الشراء و مغلّ الصرف هو

$$1\text{€} = 100 \text{ da}$$

$$1.000.000 = 100 * 10.000 = \text{القيمة لدى الجمارك}$$

$$\text{القيمتة لدى الجمارك} = 1.000.000 \text{ دج}$$

يخضع لضريبة جمركية بنسبة 15% مثلاً:

$$\text{حقوق الجمركية المحسوبة} = 0.15 * 1.000.000 = 150.000 \text{ دج}$$

### 1-2-2 / معدّل التعريفة الاسمي مقابل الفعّال<sup>1</sup>:

t معدل التعريفة الاسمي على السلعة النهائية و r معدّل التعريفة الاسمي على المدخل المستورد  
والمستخدم في انتاج السلعة النهائية وأنّ a هو نسبة قيمة المدخل المستورد الى قيمة السلعة النهائية .  
فانّ معدّل الحماية الفعلي المعطى للمنتجين المحليين للسلعة f يرمز له بالعلاقة:

$$f = \frac{t - ar}{1 - a}$$

مثال:

نفترض أن : t هو معدل التعريفة الاسمي على السلعة النهائية (أحذية) = 30% وأن r معدّل التعريفة الاسمي على المدخل المستورد والمستخدم في انتاج السلعة النهائية (نعل) = 15% وأنّ a هو نسبة قيمة المدخل المستورد الى قيمة السلعة النهائية = 40% .  
فانّ f معدّل الحماية الفعلي المعطى للمنتجين المحليين للسلعة يحسب:

$$f = \frac{t - ar}{1 - a} = \frac{0.3 - 0.4 * 0.15}{1 - 0.4} = \frac{0.3 - 0.06}{0.6} = \frac{0.24}{0.6} = 0.4$$

1 دومينيك سالفاتور : مرجع سابق ص 112 .

## 2/ الرسوم على رقم الأعمال

تنضوي حسب قانون الرسم على رقم الأعمال كل من الرسم على القيمة المضافة والرسم الداخلي على الاستهلاك والرسم على المنتوجات البترولية، إلا أن الرسم على القيمة المضافة أخذ حصّة الأسد من هذا القانون، نظرا لأهمية هذا الرسم من حيث إيراده المالي في خزينة الدولة ومجال تطبيقه.

### 2-1/ الرسم على القيمة المضافة

بموجب القانون رقم 91-25 المؤرخ في 18/12/1991م و المتعلق بقانون المالية لسنة 1992م دخل الرسم على القيمة المضافة حيز التطبيق .

يعتبر الرسم على القيمة المضافة ضريبة غير مباشرة تفرض على الإنفاق أو الاستهلاك.

يتميز الرسم على القيمة المضافة بالخصائص التالية:

-هي ضريبة حقيقية: نظرا لأنها تمس استعمال الدخل أي عملية الإنفاق أو الاستهلاك النهائي للسلع و الخدمات.

-ضريبة غير مباشرة: لأنها لا تدفع مباشرة إلى الخزينة عن طريق المستهلك النهائي الذي يعتبر المكلف الحقيقي وإنما عن طريق المؤسسة التي تضمن الإنتاج وتوزيع السلع والتي تعد المكلف القانوني.

- ضريبة متعلقة بالقيمة: تحسب على أساس قيمة المنتج بغض النظر عن طبيعة المنتج ونوعيته وكميته.

-ضريبة مؤسسة عن طريق آلية الدفع بالأقساط: في كل طور من أطوار التوزيع لا يمس الرسم على القيمة المضافة إلا القيمة المضافة المتعلقة بالمنتج بحيث في نهاية الدورة لهذا المنتج يكون العبء الضريبي الإجمالي مساويا للرسم المحتسب على سعر البيع للمستهلك.

-ضريبة تركز على آلية الخصم: في هذا الإطار يجب على المكلف في مختلف أطوار الدورة الاقتصادية أن يقوم ب:

- حساب الرسم المستحق على المبيعات أو الخدمات المقدمة.
- خصم من هذه الضريبة الرسم الذي مس العناصر المكونة لسعر التكلفة.
- دفع للخرينة الفرق بين الرسم المحصل و الرسم القابل للخصم.
- ضريبة حيادية: الرسم على القيمة المضافة ضريبة حيادية لا تؤثر على نتيجة المكلفين القانونيين كون أن المستهلك النهائي هو الذي يتحملها فعليا.

## 2-1-1/ مجال تطبيق الرسم على القيمة المضافة.

تخضع لهذا الرسم عمليات الاسترداد<sup>1</sup>.

العمليات الخاضعة وجوبا للرسم على القيمة المضافة.

-عمليات الاستيراد.

-العمليات المنجزة وفق شروط البيع بالجملة عن طريق التجار المستوردين.

العمليات الخاضعة اختياريا.

ويتعلق الاختيار بالاشخاص الطبيعيين و المعنويين الذين يقع نشاطهم خارج مجال تطبيق الرسم على

القيمة المضافة وحسب الاطراف المعنية بالتسليم.

-في حالة التصدير.

-المؤسسات المستفيدة من نظام الشراء بالاعفاء.

---

1 المادة 1 من قانون الرسم على رقم الاعمال مستحدث الى سنة 2016.

## 2-1-2/ الحدث المنشئ للرسم على القيمة المضافة:

هو الحدث الذي يولد الحقوق الجبائية للخزينة و يتم تحصيلها بالحدث الذي يعطي للخزينة حق المطالبة بدفع الرسم وهو استحقاقية الرسم، و هذا المفهوم مهم جدا في الجانب التطبيقي و ذلك لان:-  
- بالنسبة للخاضع: استحقاقية الرسم تسمح بتحديد مدة الخضوع مما يساعد تنسيق العمليات المحققة.

- بالنسبة للزبون: تحدد تاريخ الحصول على الرسم المفوتر *facturé*.

## 2-1-2-1/ بالنسبة للعمليات التي تتم عند الاستيراد:

يتحقق الحدث المنشئ للرسم على القيمة المضافة بمجرد جمركة السلع، و الشخص المصرح لدى الجمارك هو الشخص الذي يحقق الاستيراد و الذي يتحمل دفع الحقوق و المعني بدفع الرسم على القيمة المضافة. تتكون القاعدة الخاضعة للرسم على القيمة المضافة من قيمة البضائع المقدمة لدى ادارة الجمارك مضافا اليها كل الحقوق والرسوم الجمركية عدا الرسم على القيمة المضافة نفسه.

## 2-2-1-2/ بالنسبة للعمليات التي تتم عند التصدير:

المبدأ هو الاعفاء في حالة التصدير، "غير أنه تقضى من هذا الإعفاء ويخضع للرسم على القيمة المضافة بنفس المعدلات و نفس الشروط المعمول بها داخل التراب الوطني المبيعات التي تتم بغرض التصدير من قبل تجار الأثريات أو لحسابهم والمتعلقة بالأشياء الظرفية والتحف الفنية والكتب العتيقة والأثاث ومشمولات الجمع وكذا المبيعات المتعلقة باللوحات الفنية الزيتية والمائية والبطاقات البريدية والرسوم و المنحوتات الأصلية والصور النقشية والصور الرسمية الصادرة عن فنانيين على قيد الحياة أو هلكوا منذ أقل من عشرين سنة . كما تقضى من الاعفاء من الرسم على القيمة المضافة، عمليات البيع المتعلقة بالأحجار الكريمة الخام أو المقدودة والجواهر الصافية والحلي والمجوهرات والمصوغات وغيرها من المصوغات الثمينة ما لم ينص القانون على خلاف ذلك <sup>1</sup>.

1 المادة (13) من قانون الرسم على رقم الاعمال مستحدث الى سنة 2016.

و يتحقق الحدث المنشئ في حالة التصدير عند تقديم المنتجات لدى الجمارك، ويخضع لهذا الرسم المصرح لدى الجمارك. تمثل قيمة البضائع لدى الجمارك قاعدة لحساب الرسم على القيمة المضافة. **ملاحظة:** المبدأ العام هو الاعفاء عند التصدير.

## 2-1-3/ تأسيس الرسم على القيمة المضافة:

القاعدة الخاضعة للرسم تعرف على انها المبلغ الذي يطبق عليه معدل الرسم لحساب قيمة الرسم " يشمل رقم الاعمال الخاضع للضريبة ثمن البضائع أو الاشغال أو الخدمات بما فيه كل المصاريف والحقوق و الرسوم، باستثناء الرسم القيمة المضافة ذاته " <sup>1</sup>.

فالرسم على القيمة المضافة يمس مجموع العناصر المكونة لسعر البيع و الخدمات المقدمة بما فيه الاعباء التي يتحملها المورد ويتم فوترتها بطريقة منفصلة للزبون. والرسم على القيمة المضافة يؤسس على رقم أعمال خارج الرسم وذلك بعد حساب عناصر و إبعاد عناصر اخرى ، وتحديد الرسم على القيمة المضافة يختلف حسب طبيعة العمليات.

## 2-1-4/ معدلات الرسم على القيمة المضافة.

حدد حاليا معدلين على القيمة المضافة وهما:

### 2-1-4-1/ المعدل العادي 17%.

يطبق هذا المعدل على المنتجات والبضائع والخدمات والعمليات التي لا تخضع بصراحة الى المعدل المخفض 7% <sup>2</sup>

### 2-1-4-2/ المعدل المخفض 7%.

تخضع له السلع والخدمات التي تمثل منفعة خاصة على الصعيد الاقتصادي، الاجتماعي او الثقافي، اذ يطبق على المنتوجات، الاموال، الأدوات والبضائع المشار اليها في المادة 22 من هذا القانون والتي تمنح حق الخصم. <sup>3</sup>

1 المادة (15) من قانون الرسم على رقم الاعمال مستحدث الى سنة 2016.

2 المادة (21) من قانون الرسم على رقم الاعمال مستحدث الى سنة 2016.

3 المادة (23) من قانون الرسم على رقم الاعمال مستحدث الى سنة 2016.



## 2-1-5/عمليات الحسم والاسترجاع والإعفاء

تعتبر عمليات الحسم والاسترجاع ضمن آليات تطبيق الرسم على القيمة المضافة ، كما يستجيب الاعفاء الى أهداف مختلفة للرسم.

## 2-1-5-1/عمليات الحسم deduction

يكون الرسم على القيمة المضافة المذكور في الفواتير او البيانات او وثائق الاستيراد والمثقل للعناصر المكونة لسعر عملية خاضعة للضريبة قابلا للخصم من الرسم الواجب تطبيقه على هذه العملية<sup>1</sup> بإمكان الشخص الخاضع للرسم حسم الرسم على القيمة المضافة المذكور في الفاتورة المقدمة من طرف الموردين أو الذي تم دفعه لعمليات الاستيراد، بشرط استعمال هذه السلع أو الخدمات في عمليات خاضعة للرسم.

مبدأ الرسم على القيمة المضافة يقوم على نمط المدفوعات المقسطة حيث يقوم كل خاضع للرسم بحساب مبلغ الرسم الواجب على مبيعاته. ولا يدفع في النهاية إلى الخزينة إلا الفرق بين الرسم المجموع (المقبوض) عند البيع والرسم الذي مس سعر تكلفة المنتج او الخدمة.

## 2-1-5-2/عمليات الاسترجاع ( Remboursement )

إن الخاضع للرسم على القيمة المضافة يتمتع بحق خصم هذا الرسم الذي مس مبلغ المشتريات او ذلك الناتج عن العمليات القابلة لخصمه إلا أن الاستفادة من استرجاع الرسم على القيمة المضافة يجب توفر بعض الشروط. أن يكون الشخص الخاضع للرسم في الوضعيات التالية:

-متوقف عن نشاطه حيث استرجاع الرسم خلال الشهر الاخير الذي لم يتم فيه الخصم مع الاخذ بعين الاعتبار قاعدة التفاوت الشهري.

-يمارس نشاطه او عمليات متعلقة بالتصدير.

-يقوم الشخص بكتابة طلب بالتعويض لأقرب مفتشية التي ينتمي اليها.

1 المادة(29) من قانون الرسم على رقم الاعمال مستحدث الى سنة2016.

- حساب مبلغ الرسم المعوض: المقدار المعوض لا يعتبر بالضرورة المبلغ الكامل لفرض الضريبة ولكن ذلك هو الناتج عن كشف حساب شهري يشكل سقف التعويض الذي تم فيه الاخذ بعين الاعتبار لعمليات التصدير التي جرت في الشهر الاخير، والعمليات الموزعة بالاعفاء.

- قرض الضريبة: يشكل قرض الضريبة من اجمالي الضرائب القابلة للخصم أي الرسم على القيمة المضافة التي تظهر على فواتير الشراء او الوثائق المحاسبية.

قرض الضريبة هذا يخصم من الرسم على القيمة المضافة المطلوبة تحت إطار العمليات الخاضعة للرسم والتي تأخذ بعين الاعتبار قاعدة التفاوت الشهري.

- سقف التعويض: يتم تحديد سقف التعويض عن طريق حساب الضريبة او بالاعفاء خلال التصدير او خلال الشهر المعبر، وإذا كان هناك فائض وجب تاجيله الى الشهر المقبل.

- يتم تحديد الحد الأقصى للتعويض بمبلغ الرسم على القيمة المضافة الذي ينبغي أن يتم تحصيله اذا كانت العمليات منجزة في النظام الداخلي، ويؤجل الجزء الغير مستعمل من الشق طبقا لطلبات التعويض اللاحقة لتحديد تسقيف المرحلة الجديدة. ويؤجل القرض الغير قابل للتعويض بتطبيق تسقيف الى تصريح الشهر اللاحق.

## 2-1-5-3/ اجراءات الاسترجاع

للحصول على التعويض من الرسم على القيمة المضافة يجب التوجه الى مفتشية الضرائب التي يتواجد بها الملف الجبائي للمستفيد تعالج الملفات من طرف مصالح الوعاء الضريبي على مستوى الولاية وترسل الى المدير الجهوي للتأشير المطابق عليها ثم الى الادارة المركزية للتأشير وتقديم الآراء وإرسالها الى مصلحة الأمر بالصرف.

### ملاحظة هامة: نفرّق عند طلب الاسترجاع بين (الرسم الحقيقي و الرسم الوهمي)\*

---

\* الرسم الحقيقي هو المبلغ من الرسم على القيمة المضافة المسدد فعليا خلال عملية الشراء، والذي هو محل استرجاع محتمل على التصريح الشهري G50. أما الرسم الوهمي هو المبلغ من الرسم الذي بموجبه تمت عملية كانت السبب في اللجوء الى استرجاع الرسم ك(التعامل مع قطاع غير خاضع للرسم أو اختلاف في معدل الرسم الذي يكون في هذه الحالة عند البيع أقل من معدل الرسم عند الشراء أو في حالة التصدير لمنتوج خاضع للرسم على القيمة المضافة في الداخل) ينتج في هذه الحالة رصيد رسم على القيمة المضافة واجب الاسترجاع.

في حالة يكون فيها الرسم الحقيقي أكبر من الرسم الوهمي، يسمح باسترجاع الرسم الوهمي مع ترحيل الفرق في الرسم الى المرحلة اللاحقة في حالة يكون فيها الرسم الوهمي أكبر من الرسم الحقيقي، يسمح باسترجاع الرسم الحقيقي (أما الفرق فيبقى وهميا، أي لا يسترجع رسم غير حقيقي)

## 2-1-6/ العمليات المعفاة من الرسم

ينص قانون الرسم على القيمة المضافة على جملة من الاعفاءات في النظام الداخلي على غرارها في الاستيراد والتصدير وذلك لغرض اقتصادي، اجتماعي، ثقافي او تقني... الخ<sup>1</sup>. و يتم الاعفاء من هذا الرسم بموجب قرار يصدره المدير العام للضرائب.

توجد اعفاءات تتعلق بالاشخاص والمؤسسات المعتمدة من طرف الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب والديوان الوطني لتطوير الاستثمار وبعض نشاطات الملاحة البحرية كل هذه تعتبر اعفاءات مؤقتة.

### مثال:

سعر منتج تام الصنع (ليكن أحذية) تحت الجمركة حسب فاتورة الشراء هو € 150.000 ومعدّل الصرف هو 110 da = 1€، يخضع لضريبة جمركية بنسبة 30% و للرسم على القيمة المضافة بمعدّل 17%.

المطلوب حساب الحقوق الجمركية والرسم على القيمة المضافة لدى الجمارك؟

القيمة لدى الجمارك :  $150000 \times 110 = 16.500.000$  دج

الحقوق الجمركية :  $16.500.000 \times 30\% = 4.950.000$  دج

القيمة الخاضعة للرسم على القيمة المضافة :  $16.500.000 + 4.950.000$  دج

القيمة الخاضعة للرسم على القيمة المضافة =  $21.450.000$  دج

الرسم على القيمة المضافة :  $21.450.000 \times 17\% = 3.646.500$  دج

1 المنشور رقم (02) الصادر عن المديرية العامة للضرائب<sup>1</sup> مديرية التشريع الجبائي سنة 2001.

## 2-2/ رسم داخلي على الاستهلاك

يعتبر الرسم الداخلي على الاستهلاك رسماً نوعياً كما هو الحال مع بعض المواد بينما يعتبر رسماً قيمياً كما هو الحال مع مواد أخرى، بينما يعتبر رسماً نوعياً و قيمياً اذا خضعت له مادة في آن واحد كما هو الحال مع مواد أخرى.

## 2-2-1/ نسب الرسم الداخلي على الاستهلاك

يؤسس رسم داخلي على الاستهلاك، يتكون من حصة ثابتة ومعدل نسبي يطبق على المتوجات المبينة في الجدول، وحسب التعريفات الواردة أدناه<sup>1</sup>:

بيان المتوجات		التعريف
الجمعة		3610 دج / هلتر
المنتجات التبغية والكبريت	الحصة الثابتة دح/كلغ	المعدل النسبي على قيمة المنتج
1/السجائر		
أ/التبغ الأسود	1040	10 %
ب/التبغ الأشقر	1260	10 %
2/السيجار	1470	10 %
3/تبغ التدخين	620	10 %
4/تبغ للنشق والمضغ	710	10 %
5/الكبريت والقداحات	20 %	

يعتبر الرسم الداخلي على الاستهلاك بالنسبة ل:

1 المادة 25 من قانون الرسم على رقم الأعمال مستحدث لسنة 2016

## 2-2-1-1/ الجعة bières

يعتبر الرسم الداخلي على الاستهلاك بالنسبة للجعة رسماً نوعياً Specifique حيث يتم حسابه على أساس الكمية المنتجة أو المستوردة من هذه المادة.

## 2-2-1-2/ المنتجات التبغية Produits tabagiques

بينما بالنسبة للمنتجات التبغية ، يعتبر الرسم الداخلي على الاستهلاك رسماً نوعياً Specifique كما يعتبر في نفس الوقت ، رسماً قيمياً ad-valorem حيث يتم حسابه على أساس نسبة محددة من قيمة المادة.

## 2-2-1-3/ الكبريت والقداحات Allumettes et briquets

يعتبر الرسم الداخلي على الاستهلاك بالنسبة للكبريت (في شكل علب) وكذا القداحات رسماً قيمياً ad-valorem حيث يتم حسابه على أساس ثمن الخروج من المصنع، وعند الاستيراد يحسب على أساس القيمة المحددة لدى الجمارك.

ملاحظة: لا يسمح باستيراد التبغ لغير صانعي التبغ.

## 2-2-3/ حساب الرسم الداخلي على الاستهلاك

-فيما يخص للحصة الثابتة فهي تحسب على أساس الوزن الصافي للتبغ المحتوي في المنتج النهائي.

-فيما يخص المعدل النسبي فهو يحسب على أساس سعر بيع الوحدة خارج الرسوم HT.

تخضع أيضا إلى الرسم الداخلي على الاستهلاك، المنتجات والسلع المبنية أدناه:

النسبة %	بيان المنتجات	رقم التعريف الجمركية
30 %	سلمون	مستخلص الفصل 3
20 %	موز طازج	08.03.00.10
30 %	أناناس	08.04.30.00
30 %	كيوي	08.10.50.00
10 %	غير منزوع منه الكافيين	09.01.11.00
10 %	منزوع منه الكافيين	09.01.12.00
10 %	غير منزوع منه الكافيين	09.01.21.00
10 %	منزوع منه الكافيين	09.01.22.00
10 %	غيرها	09.01.90.00
50 %	كفيار وبدائله	16.04.30.00
20 %	المواد الرثة	63.09.00.00
20 %	عربات لكل الميادين أسطوانتها $< 2000 \text{ سم}^3$ $\geq 3000 \text{ سم}^3$	87.03.23.80
30 %	عربات لكل الميادين أسطوانتها $< 3000 \text{ سم}^3$	87.03.23.90
20 %	غيرها	87.03.24.20
30 %	عربات لكل الميادين أسطوانتها $< 2500 \text{ سم}^3$	87.03.24.90
20 %	غيرها	87.03.33.20

يعتبر الرسم الداخلي على الاستهلاك للمنتجات والسلع المذكورة أعلاه رسماً قيمياً ad-valorem  
يتم دمج الرسم الداخلي على الاستهلاك حسب نص المادة: 27 و 28 من قانون الرسم على رقم  
الأعمال في الأساس الخاضع للرسم على القيمة المضافة.  
وبذلك يكتب المدينون بالرسم الداخلي على الاستهلاك ، قبل اليوم العشرين من كل شهر، وفي  
نفس الوقت الذي تقدم فيه البيانات المتعلقة بالرسم على القيمة المضافة ،تصريحاً شهرياً يتضمن  
كميات المنتجات الخاضعة للضريبة والمروجة للاستهلاك.  
ويتبع هذا التصريح بالدفع المتزامن للرسم الداخلي على الاستهلاك، الذي قاموا بتصنيفته وفقاً  
للتعريفات المذكورة في المادة 25 .

**مثال:**

ليكن تصريح تصريح بالاستيراد لدى الجمارك ،لمادة (التبغ الأشقر)بكمية 5600 صندوق يحتوي كل  
صندوق على 50 علبة سجائر وزن العلبة الواحدة 20غ، بمبلغ إجمالي € 152.730 . علماً أن  
معدّل الصرف هو 100 da = 1€ . عدد علب السجائر هو:  $5600 \times 50 = 280.000$  علبة.  
القيمة لدى الجمارك =  $152.730 \times 110 = 16.800.300$  دج  
الرسم النوعي هو:  $16.800.300 \times 10\% = 1.680.030$  دج .  
الرسم النوعي لكل علبة هو:  $1.680.030 \div 280.000 = 6.00$  دج .  
الرسم القيمي هو:  $5600 \times 50 \times 20 = 5.600.000$  غ =  $5600$  كلغ.  
 $5600 \times 1260 = 7.056.000$  دج .  
الرسم القيمي لكل علبة :  $7.056.000 \div 280.000 = 25.18$  دج  
مجموع الرسم الداخلي على الاستهلاك لكل علبة سجائر =  $31.18$  دج

## 2-3/ الرسم على المنتجات البترولية

يؤسس لصالح ميزانية الدولة رسم على المنتجات البترولية والمماثلة لها ، المستوردة أو المحصل عليها في الجزائر ، لاسيما في مصنع تحت المراقبة الجمركية.

## 2-3-1/ نسب الرسم على المنتجات البترولية

يطبق هذا الرسم على المنتجات المذكورة في الجدول الآتي وفقا للمعدلات الآتية:<sup>1</sup>

رقم التعريف الجمركية	تعيين المواد	الرسم دج /هـلتر
م.10.27	البنزين الممتاز	1.00
م.10.27	البنزين العادي	1.00
م.10.27	البنزين الخالي من الرصاص	1.00
م.10.27	غاز أويل	1.00
م.10.27	غاز البترول المميع الوقود	1.00

تمدد قواعد تأسيس الوعاء والتصفية والتحصيل وقواعد المنازعات المطبقة على الرسم على القيمة المضافة إلى الرسم على المنتجات البترولية(المادة 28 مكرر1).

## 2-3-2/ التزامات الخاضعين للرسم على المواد البترولية

يجب على المكلفين بالضريبة الخاضعين للرسم على المواد البترولية أن يكتتبوا حتى اليوم 20 من كل شهر في نفس وقت، الاكتتاب المتعلق بالجدول الخاصة للرسم على القيمة المضافة، تصريحاً شهرياً يتضمن الكميات وقيم المواد الخاضعة للرسم والموجهة للاستهلاك.

1 المادة 28 مكرر من قانون الرسم على رقم الأعمال مستحدث الى 2016.



ويتبع هذا التصريح بالتسديد التلقائي للرسم على المنتجات البترولية الذي يؤدونه وفقا للمعدلات الواردة في المادة 28 مكرر أعلاه.

في حالة ما إذا ارتفع الرسم على المنتجات البترولية، يجب على المدينين المنتجين ومعيدي بيع المنتجات الخاضعة للرسم، أن يكتبوا تصريحاً خاصاً بمخزونهم في الأيام العشرة ( 10 ) الأولى التي تتبع صدور المعدلات الجديدة وحسب شروط تحدد بمقرر من الوزير المكلف بالمالية، ويجب كذلك أن يسددوا باقي الضريبة الخاصة بالفرق بين العبء الجبائي القديم والعبء الجبائي الجديد (المادة 28مكرر4).

تحصل إدارة الجمارك الرسم على المنتجات البترولية عند الاستيراد بنفس الشروط ووفق نفس القواعد المطبقة على الحقوق الجمركية بناء على تصريح للعرض من أجل الاستهلاك(المادة 28مكرر5).  
تعفى من الرسم على المنتجات البترولية المنتوجات عند التصدير.

### 3/ الضرائب غير المباشرة

ينضوي تحت الضرائب غير المباشرة كل من رسم المرور ورسم استعمال آلات الاستقبال الازداعي والتلفزيوني ورسوم الضمان والتعير على مصوغات الذهب والفضة والبلاطين، وذلك حسب تقسيم قانون الضرائب غير المباشرة.

#### 3-1/ رسم المرور

بالإضافة إلى الرسم على القيمة المضافة<sup>1</sup>:

- تخضع الكحول والخمور والمشروبات الأخرى المشابهة لرسم المرور.

يتم تحصيل هذه الرسوم لصالح ميزانية الدولة، تبعا للقواعد التي يحددها القانون.

#### 3-1-1/ تحديد الوعاء

يتم حساب الرسم الثابت الذي يعتبر رسما نوعيا spécifique حسب معدّل الكحول الصافي الذي تحتويه هذه المنتجات.

وذلك بضرب الحجم الحقيقي (يقاس عند درجة حرارة 20 درجة سنتغراد) في الدرجة المئوية المثبتة

بواسطة المقياس الكحولي\* (الكومتر)، لغني لوساك\* *alcoomètre de Gay-Lussac*

ملاحظة: تخضع لهذا الرسم الكميات المعروضة للاستهلاك. كما يمنع افساد كثافة الكحول عن طريق الخلط الذي يهدف الى الغش في الرسوم.

1 المادة 2 من قانون الضرائب غير المباشرة مستحدث الى سنة 2016.

\* مقياس الكحول هو جهاز يقيس من خلاله معدّل الكحول في وسط المشوح، تستخدمه مخابر ادارة الضرائب وفقا للعينات التي يريخص لأعوان الضرائب بأخذها من المعامل أو أثناء النقل من مكان الوصول. ويمكن اشتراط وجود هذا الجهاز في معامل الانتاج و التقطير حسب نص المادة 117 من قانون الضرائب غير المباشرة.

\* Louis Joseph Gay-Lussac: professeur de physique et de chimie français né le 6 /12/ 1778 .A la demande de l'État pour le but de taxation des alcools, il met au point en 1830 un densimètre dont les mesures, en degré (d'alcool) Gay-Lussac, sont encore aujourd'hui la seule référence dans le monde entier.

### 3-1-2/ تعريفه رسم المرور

تحدد تعريفه رسم المرور على الكحول المنصوص عليها في المادة 2 من قانون الضرائب غير المباشرة، كما يلي<sup>1</sup>:

بيان المنتجات	تعريفه رسم المرور من واحد هكتولتر من الكحول الصافي
1- منتجات أساسها الكحول ذات طابع طبي بحت ولا يمكن شربها والواردة في قائمة معدة بطريقة نظامية.....	50 دج
2- منتجات العطور والزينة.....	1.000 دج
3- كحول مستعملة لتحضير الخمور الفوارة والخمور الحلوة بطبيعتها والتي تستفيد من النظام الجبائي للخمور.....	1.600 دج
4- المشهيات التي أساسها الخمور والفيرموث والخمور الكحولية وما يماثلها والخمور الحلوة بطبيعتها الخاضعة للنظام الجبائي للكحول والخمور الكحولية الأجنبية ذات التسمية الأصلية أو المراقبة أو المعيرة وكريم دوكاسي .....	7.000 دج
5- الوسكي والمشهيات التي أساسها الكحول مثل البيتر. أمرس، غرودرون، أنيس.....	100.000 دج
6- الروم وغيره من المنتجات المشار إليها في الأرقام من 1 إلى 5 أعلاه.....	70.000 دج

### 3-1-3/ الإعفاءات

يعفى من رسوم المرور<sup>2</sup>:

1- الكحول المستعملة في صناعة الخل ضمن الشروط المشار إليها في المواد من 222 إلى 228 من قانون الضرائب غير المباشرة.

<sup>1</sup> المادة 47 من قانون الضرائب غير المباشرة مستحدثت الى سنة 2016

<sup>2</sup> المادة 57 من قانون الضرائب غير المباشرة مستحدثت الى سنة 2016

2-الكحول المستعملة في كحللة الخمور المخصصة للتصدير ضمن الشروط المحددة بموجب المادة 229 من نفس القانون.

كما تعفى المنتوجات المصدرة الى الخارج .

### 3-1-4/إلتزامات المستورد

يجب على المستورد أو الصانع أو التاجر أن يقيد في دفتر خاص يمكن أن يطلبه منه موظفو إدارة الضرائب قصد الاطلاع عليه، جميع استعلاماته وصناعاته وتسليماته الخاصة بالأجهزة أو أجزاء الأجهزة<sup>1</sup>.

### 3-2/ رسم استعمال آلات الاستقبال الإذاعي و التلفزيوني

يحصل وفق الكيفيات المحددة في المادة المذكورة أدناه، رسم عن إستعمال أجهزة البث الإذاعي والتلفزي و توابعها ، يشتمل على ما يأتي<sup>2</sup> :

### 3-2-1/ رسم ثابت يؤسس على استهلاك الكهرباء

يفرض على كل مشترك خاص لدى المؤسسة العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري سونلغاز ويحدد كما يلي:

25دج عندما يفوق إستعمال التيار الكهربائي المفوتر 70 كيلواط ويقل عن 190 كيلواط أو يساويه.  
50دج عندما يفوق إستهلاك التيار الكهربائي المفوتر 190 كيلواط ويقل عن 390 كيلواط أو يساويه.

100دج ، عندما يفوق إستهلاك التيار الكهربائي المفوتر 390 كيلواط.

<sup>1</sup> المادة 60 من قانون الضرائب غير المباشرة مستحدث الى سنة 2016

<sup>2</sup> المادة 485 مكرر من قانون الضرائب غير المباشرة مستحدث الى سنة 2016.

ملاحظة: يظهر هذا الرسم على فاتورة الكهرباء في شكل حقوق ثابتة قبل رسم السكن

### 3-2-2/ رسم خاص على المتاجرة بالمواد الآتية

قيمة الرسم	المواد الخاضعة للرسم قيمة الرسم
50 دج	أ - أجهزة البث الإذاعي مركبا كان أو غير مركب: - التي يقل سعرها أو يساوي 1000 دج.....
100 دج	- التي يتراوح سعرها ما بين 1000 و 3000 دج....
300 دج	- التي يتراوح سعرها ما بين 3001 و 10.000 دج..
500 دج	- التي يفوق سعرها 10.000 دج.....
200 دج	ب - أجهزة استقبال البث التلفزيوني مركبا كان أو غيرمركب: التي يقل سعرها عن 15.000 دج.....
300 دج	- التي يتراوح سعرها ما بين 15.000 و 35.000 دج.....
1000 دج	- التي يفوق سعرها 35.000 دج.....
300 دج	ج - أجهزة التحكم في الصوت والصورة وتحليل الرموز: - التي يقل سعرها عن 8000 دج.....
500 دج	- التي يتراوح سعرها ما بين 8000 و 30.000 دج..
1000 دج	- التي يفوق سعرها 30.000 دج.....

يفهم من سعر:

عند الإستيراد : القيمة في الجمارك.

عند التصدير : سعر الخروج من المصنع.

### 3-2-3 / رسم على المتاجرة بالبطاريات الكهربائية

يؤسس رسم بنسبة 20% على البطاريات الكهربائية (على قيمة جميع الرسوم) .

**الإعفاء :** تعفى من الرسم النوعي ومن الرسم على القيمة، المنتوجات المخصصة للتصدير، وذلك بموجب نص المادة 485 مكرر 3 من قانون الضرائب غير المباشرة.

### 3-2-4 / الحدث المنشئ للرسم على المتاجرة بالبطاريات الكهربائية

يطبق الرسم النوعي والرسم المقاس على قيمة البطاريات الكهربائية<sup>1</sup>:

-على المنتوجات المنتهية المستوردة عند الإستيراد،

-على المنتوجات المصنوعة محليا عند خروجها من المصنع،

-على المنتوجات المستوردة إتفاقيا من طرف الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين لإستعمالهم الذاتي.

عند الإستيراد فإن الرسم يؤسس و يحصل من طرف إدارة الجمارك كما لو كان الأمر يتعلق بالمجال الجمركي.

---

1 المادة 485 مكرر 4 و5 من قانون الضرائب غير المباشرة مستحدث الى سنة 2016.

### 3-3/ رسوم الضمان والتعبير على مصنوعات الذهب والفضة و البلاتين

تخضع مصنوعات الذهب والفضة والبلاتين إلى رسم نوعي وحيد يدعى رسم ضمان. إن مصنوعات الذهب والفضة والبلاتين الآتية من الخارج، يجب أن تقدم إلى موظفي الجمارك من أجل التصريح بها ووزنها وختمها بالرصاص، وبعد أن يضع المستودع الدمغة المسماة "دمغة المسؤولية" التي تخضع لنفس القواعد الخاصة بدمغة المعلم الصانع، ترسل إلى مكتب الضمان الأقرب حيث تعلم إذا كانت تحتوي على أحد العيارات القانونية، وتتحمل هذه المصنوعات الرسوم المنصوص عليها في المادة 340 من قانون الضرائب غير المباشرة، التي يتم التطرق إليها لاحقاً. وتستثني من التدابير المشار إليها أعلاه:

- الأشياء المصنوعة من الذهب والفضة والبلاتين التي يملكها السفراء والمرسلة من قبل دول أجنبية.
  - الحلي المصنوعة من الذهب والبلاتين ذات الاستعمال الشخصي للمسافرين والمصنوعات من الفضة ذات الاستعمال الشخصي أيضاً، على أن لا يتجاوز وزنها الكلي هكتوغرام واحد.
- أما نص المادة 379 من نفس القانون على أنه: عندما تعرض من أجل التجارة مصنوعات الذهب والفضة والبلاتين الآتية من الخارج والمدخلة إلى الجزائر بمقتضى الإستثناءات المنصوص عليها في الفقرة الثانية من المادة 378 من نفس القانون ، يجب أن تقدم إلى مكتب الضمان لكي يتم تعليمها (أي ختمها) وتسدد عنها رسوم الضمان.

### 3-3-1/ الضمان

حسب نص المادة 340 تخضع مصنوعات الذهب والفضة والبلاتين لرسم ضمان يتم تحديده بالهكتوغرام كما يأتي<sup>1</sup>:

**8000** دج بالنسبة للمصنوعات من الذهب.

<sup>1</sup> المادة 340 من قانون الضرائب غير المباشرة المعدلة بموجب قانون المالية التكميلي 2015.

20.000 دج بالنسبة للمصنوعات من البلاتين.

150 دج بالنسبة للمصنوعات من الفضة.

المادة : 341 إن المصنوعات المودعة كضمان لدى مؤسسات التسليف المعتمدة، تخضع لرسوم الضمان عندما تكون هذه المصنوعات لم تتحملها قبل الإيداع.

### 3-3-2/التعبير

عند تقديم المكلف مصنوعاته من الذهب أو من الفضة أو البلاتين، بغية ختمها بختم الضمان القانوني، تقوم مصالح الضمان بتعبير المصنوعات لمعرفة مدى مطابقتها للعيارات القانونية \* وذلك حسب نص المادة 342 من قانون الضرائب غير المباشرة، يكون التعبير موضوع تحصيل رسم ثابت يحدد كما يأتي:

### 3-3-2-1/التعبير بنجمة العيار Toucheau

البلاتين: 12 دج، عن كل ديكاغرام أو جزء من الديكاغرام.  
الذهب: 6 دج، عن كل ديكاغرام أو جزء من الديكاغرام.  
الفضة: إلى غاية، 400 غرام: 4 دج عن كل هكتوغرام .  
فما زاد عن 400 غرام 16 دج عن 2 كلغ أو جزء من الكيلوغرام .

### 3-3-2-2/التعبير بالبوتقة Coupelle

-البلاتين 150 : دج، عن كل عملية،

-الذهب 100 : دج، عن كل عملية.

\* العيارات القانونية للبلاتين هي (950مليام-900مليام-850مليام) .

العيارات القانونية للذهب هي (916مليام-750مليام-585مليام-375مليام).

العيارات القانونية للفضة هي (925مليام-800مليام).



### 3-3-2-3/التعير عن طريق التليل par voie humide

الفضة 20 : دج ، عن كل عملية.

وبالنسبة للمصنوعات المقدمة في شكل حصص من نفس الصهر، فإنه يمكن إجراء تعير عن طريق البوتقة لكل 120 غرام من البلاتين أو الذهب وتعير عن طريق البوتقة أو عن طريق التليل لكل 2 كلغ أو جزء من 2 كلغ من الفضة.

### 3-3-3/طريقة التعير

عملية التعير هي عملية تقنية تقوم بها مصلحة الوعاء تختلف الرسوم حسب المواد المستعملة في التعير .

### 3-3-3-1/التعير بنجمة العيار Toucheau

تعتبر من أقدم الطرق استعمالاً ، يرجع استخدامها منذ أكثر من 2000 سنة . طريقة بسيطة وسريعة مع نتائج تتراوح نسبة الخطأ فيها بين 5 إلى 20 بالألف .

بعد تحضير اللوازم\* يتم حك المصنوع من المادة (ذهب مثلاً) على حجر المحك ويتم حك قطب نجمة العيار من 750 مليم على اليمين و حك قطب آخر لنجمة عيار 730 مليم على اليسار، ثم تقطير الماء الملكي المحضّر على حجر المحك ، فيميل أحد الألوان الى الاختلاف عن اللونين اما على اليمين أو على اليسار، يظهر جليا العيار القانوني للمصنوع مشابها لعيار نجمة العيار. أما بالنسبة للبلاتين تتبع نفس الخطوات مع الذهب غير أنه يتم حك ذهب أبيض على اليمين و يتم تقطير كمية قليلة من ايونات البوتاسيوم ثم يضاف قطرتين من حمض الكلور ، بعد الغليان يتم غسله بالماء ، يحنفي الذهب

\* حجر المحك **pierre de touche**: هو قطعة من الأردواز ardoise (من الصخور لا تتأثر بحمض النتريك)

ماء ملكي **eau regale**: هو حمض العيار (360 ملل ماء مقطر + 640 ملل حمض النتريك 68% acide netrique)، بعد برودة المحلول يضاف 5 الى 6 قطرات من حمض الكلور 37% لكل 125 ملل من المحلول المحضّر.

نجمة العيار **pierre de touche**: هي قطع من المعدن مسجل على أذرعها عيارها القانوني، تنتهي أقطابها بالمادة من المعدن (ذهب-فضة أو بلاتين).

### 3-3-2/التعير بالبوتقة Coupelle

نضع داخل كوب صغير من فسفات الكلس ( ثلاث أضعاف وزن الذهب فضة أتصهر بالنار+حمض النحاس +رصاص)تنعزل المواد المنصهرة وتبتعد عن بعضها ينتج أكسيد الرصاص ، يتم وزن المعدن المتبقي من الانصهار ومقارنته مع الوزن الأولي قبل بدء العملية.

### 3-3-3/التعير عن طريق التبليل par voie humide

هذه الطريقة تستعمل مع الفضة دون الذهب أو البلاتين، تعتمد على عدم قابلية الرصاص للذوبان داخل الماء والأحماض الممزوجة بكلور النحاس الذائب في نفس المحلول . بعد الوزن يتم افراغها على حمض النتريك فتترسب الفضة كليا داخل كمية من حمض كلور الصوديوم. هذه الكمية ينتج عنها الوزن الحقيقي للفضة الصافية(يتم وزنها ومقارنتها بالوزن الأولي).

#### 4/ ضرائب ورسوم أخرى

يمكن ادراج الضرائب والرسوم غير المقننة، أي تلك التي سنّها المشرّع من خلال قوانين المالية غير أنّه لم يدرجها ضمن قوانين الضرائب المعمول بها، رغم الزام السلطة التنفيذية بجايتها.

#### 4-1/ اتاوة استعمال الطريق

تنص المادة 110 من قانون المالية لسنة 1995 على ما يلي " تخضع سيارات النقل البري للضرائب، المرقمة والمسجلة في بلدان اتحاد المغرب العربي، لدفع اتاوة استعمال الطريق عندما تعبر الجزائر قادمة من بلد مغاربي ومتوجهة الى بلد مغاربي آخر. يحسب مبلغ هذه الاتاوة تناسبا مع الوزن الكلي للسيارة محمّلة طبقا للجدول أدناه:

الوزن الكلي للحمولة	دج/كلم
من 1 الى 10 أطنان	1.12
من 10.01 الى 20 طن	2.20
من 20.01 الى 30 طن	3.60
أكثر من 30 طنا	4.00

#### 4-2/ رسم على الحبوب والبقول الجافة<sup>1</sup>

تخضع بقيمة 15 دج على كل قنطار يباع من الحبوب والبقول الجافة. يدفع هذا الرسم من قبل كل منتج أو مستورد .

<sup>1</sup> المادة 83 من قانون المالية لسنة 2000.

### 3-4 / اتاوة على خدمة الاستفادة من نظام المعالجة المعلوماتية

عند استخدام المصريح لدى ادارة الجمارك أو الوكيل نظام المعلوماتية بغية جمركة البضائع فانه ملزم بتسديد تعريفه حسب نص المادة 53 من قانون المالية لسنة 2004 المعدلة لنص المادة 238 مكرر 1 من قانون الجمارك .

وتحدد تعريفات هذه الاتاوة كما يلي:

200 دج لكل تصريح معالج بالمعلوماتية تحت جميع النظم الجمركية لدى الاستيراد.

100 دج لكل تصريح معالج بالمعلوماتية تحت جميع النظم الجمركية عند التصدير باستثناء التصدير العادي.

500 دج لكل تصريح معالج بالمعلوماتية (بيانات).

20.000 دج مصاريف الاشتراك السنوية للمستعملين الموصولين بنظام التسيير بالمعلوماتية التابع للجمارك .

5 دج للدقيقة من استعمال أنظمة التسيير بالمعلوماتية التابع للجمارك.

### 4-4 / اتاوة على الختم والمراقبة بواسطة السكاير وتأمين العمليات والوثائق الجمركية

حسب نص المادة 238 مكرر 1 من قانون الجمارك فانه تحدد تعريفات هذه الاتاوة كما يلي<sup>1</sup>:

200 دج لكل وحدة ختم **scellement**

2000 دج لكل مراقبة للبضائع بواسطة سكاير **contrôle par scanner**

3000 دج لكل وسيلة تأمين العمليات والوثائق الجمركية **moyen de sécurisation**

**des opérations et documents**

---

1 المادة 238 مكرر 1 من قانون الجمارك

#### 4-5/ الرسم على الوقود<sup>1</sup>:

يؤسس رسم على الوقود ، تحدد تعريفته كما يأتي :

- بنزين بالرصاص (عادي و ممتاز) : ، 10دج / للتر .

- غاز أويل: 30دج/ للتر .

يقتطع ناتج الرسم ويعاد دفعه كما هو الحال بالنسبة للرسم على المنتوجات البترولية.

#### 4-6/ رسم إضافي على الكحول و المواد التبغية

يؤسس رسم على كل من الكحول و المواد التبغية

#### 4-6-1/رسم إضافي على الكحول

ينشأ رسم إضافي يحدّد بنسبة % 5 من رسم المرور على الكحول ،يحدد وعاء هذا الرسم

من خلال تصفية رسم المرور ويحسب بتطبيق نسبة %5 على جميع المنتوجات المذكورة في 3-

4-5-6 من الجدول المنصوص عليه في المادة 47 من قانون الضرائب غير المباشرة<sup>2</sup>.

#### 4-6-2/رسم إضافي على المواد التبغية

تعديل وتتم أحكام المادة 36 : كما يأتي :

ينشأ رسم إضافي على المواد التبغية المعروضة على الاستهلاك بالجزائر ،يحدد مبلغه ب 11 دج

عن كل رزمة أو علبة أو كيس<sup>3</sup>.

1 المادة 55 من قانون المالية لسنة 2007 تعديل أحكام المادة 38 من القانون رقم - 21 01 المؤرخ في 7 شوال عام 1422 هـ الموافق 22 ديسمبر سنة 2001 والمتضمن قانون المالية لسنة 2002

<sup>2</sup> المادة 70 قانون المالية 2012 مستحدث الى سنة 2016

<sup>3</sup> المادة 70 : تعديل وتتم أحكام المادة 36 من القانون رقم 01 - 21 المؤرخ في 22 ديسمبر سنة 2001 والمتضمن قانون المالية لسنة 2002 المعدلة با المادة 54 من القانون رقم 03 - 22 المؤرخ في 28 ديسمبر سنة 2003 والمتضمن قانون المالية لسنة 2004 المعدلة بالمادة 43 من القانون رقم 09 - 09 المؤرخ في 30 ديسمبر سنة 2009 والمتضمن قانون المالية لسنة 2010

#### 4-7 / رسم على إطارات السيارات

بموجب المادة 60 من ق م التكميلي 2008 المعدل بالمادة 43 من قانون المالية 2013 :  
تم تأسيس رسم على الإطارات الجديدة المستوردة أو المنتجة محليا . مبلغ هذا الرسم محدد كما يلي:  
-10 دج لكل إطار موجه للعربات الثقيلة .  
-5 دج لكل إطار موجه للعربات الخفيفة .

#### 4-8 / رسم على الزيوت

تنص المادة 61 من قانون المالية التكميلي 2008 المعدل بالمادة 43 من قانون المالية لسنة 2013:  
أنه تم تأسيس رسم على الزيوت **taxe sur les huiles** ومواد التشحيم،  
**lubrifiants** المحددة ب **12500 دج /طن** الجديدة المستوردة منه أو المنتجة فوق التراب  
الوطني والتي يولد استخدامها زيوت مستعملة **huiles usagées** .

#### 4-9 / رسم الإقامة

نصت المادة 178 من قانون المالية لسنة 1985 على أنه تحصل إتاوة ثابتة قدرها 1000 دج، على  
كل عملية تتم في اطار تغيير الإقامة، الذي يكون موضوع تصريح لدى الجمارك ، مع الاعفاء من  
الحقوق والرسوم ، غير أنه يمكن دفع هذه الإتاوة بالدينار حسب الشروط المحددة عن طريق  
التنظيم. وتستحق هذه الإتاوة من المصرح ويتم تحصيلها كما هو الشأن في مجال الجمارك.

## الخلاصة

من خلال هذه المطبوعة قدّمت للطالب ملف حول التعريفة والجباية الجمركية من خلال التشريع الجبائي الجزائري، مستحدث الى غاية قانون المالية لسنة 2016. أردت من خلال هذه المطبوعة ابراز أهم المعارف والتقنيات المنتهجة من طرف أعوان ادارة الجمارك بداية من تخطي البضاعة لأول نقطة من الإقليم الجمركي الجزائري، وتولد الحدث المنشئ للجباية الجمركية بذلك. عندها يظهر الدور الحيوي لمصالح الجمارك في تمويل الخزينة العمومية وحماية الاقتصاد الوطني وتحصيل الإيرادات الضريبية والحقوق الجمركية المطبّقة على مختلف السلع المستوردة أو المصدرة، طبقا لمختلف القوانين سارية المفعول، سالكة لأجل ذلك مجموعة من الاجراءات وتطبيقا للقوانين التي تحوّل لها ذلك.

## قائمة المراجع

### قائمة المراجع باللغة العربية:

- دومينيك سالفاتور : ملخصات شوم ، نظريات و مسائل في الاقتصاد الدولي . دار ماكروهيلا للنشر الدولية 1975.
- قانون الرسم على رقم الأعمال مستحدث إلى قانون المالية لسنة 2016.
- قانون قانون الضرائب غير المباشرة مستحدث الى قانون المالية لسنة 2016.
- قوانين المالية السنوية و التكميلية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية . الموقع الرسمي لرئاسة الحكومة: [www.joradp.dz](http://www.joradp.dz)
- المرسوم رقم 63 - 188 المؤرخ في 16 ماي 1963 المتعلق بإجراءات الحضر.
- القرار الوزاري المشترك بين وزير المالية ووزير التجارة تحت رقم 21 المؤرخ في 10 فيفري 1973
- المنشور رقم (02) الصادر عن المديرية العامة للضرائب - مديريةية التشريع الجبائي سنة 2001.
- المنشور رقم 67/م.ع.ج/الديوان/د/110 المؤرخ في 10 نوفمبر 1999 المتعلق بإجراءات الجمركة.
- المرسوم التنفيذي رقم 99-187 مؤرخ في 16 أوت 1999 الذي يحدد ممارسة مهنة الوكيل لدى الجمارك .
- المقرر رقم 12 المؤرخ في 03 فبراير 1999 يحدد شكل التصريح والبيانات.
- المقرر رقم 09 المؤرخ في 03 فبراير 1999 الذي يحدد شروط جمركة البضائع بواسطة نظام الإعلام الآلي.



Claude.J.Berr et Henri.Tremeau : le droit douanier, 2 éd Paris, LGDJ,1981

François Deruel ,Christian de Lauzainghein ,Lucile de Mellis :Droit

fiscal,12<sup>o</sup>édition Dalloz 2002 Paris.

Louis Trotabas et Jean-Marie Cotteret :Droit fiscal,8<sup>o</sup>édition Dalloz 1997 Paris.

Maurice Cozian :La fiscalité des entreprises, Librairies techniques 1970 Paris.

Paul Marie Gaudemet :Précis de finances publiques .T2 les ressources publiques. Emprunt et impôt. Edition Montchrestien Paris 1970

Code générale des douanes .Direction générale des douanes Algérienne édition 2015.

Tarif des douanes. Direction générale des douanes Algérienne édition 2015.